



# سماد مصر

## إيجيفرت

ش.م.م

شركة مساهمة خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ٨١ - رأس المال المرخص به ثلاثمائة مليون جنيه - رأس المال المصدر ثمانية وأربعون مليون جنيه

التاريخ في: - ٢٠٢٢/٢/٢٧

سجل تجارى رقم ١١٦٣٢٢ الاستثمار

## السادة / البورصة المصرية. إدارة الإفصاح.

تحية طيبة وبعد...

يتشرف رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة سماد مصر- إيجيفرت ش.م.م بدعوة السادة المساهمين لحضور الجمعية العامة العادية المقرر انعقادها في تمام الساعة الثالثة عصراً يوم الأحد الموافق ٢٠٢٢/٣/٢٧ وذلك في العنوان الكائن بالدور السادس بالعقار رقم ٢ شارع وادي النيل - من ميدان مصطفى محمود - المهندسين - الجيزة.

وفي حالة عدم توافر النصاب القانوني لصحة انعقاد الاجتماع الأول) للجمعية العامة العادية سيتم عقد (الاجتماع الثاني) في نفس العنوان الساعة الثالثة عصراً يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٢/٣/٢٨ ويعتبر (الاجتماع الثاني) صحيحاً أياً كان عدد الأسهم الممثلة.

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي: -

- ١- التصديق على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٢- عرض تقرير السيد مراقب الحسابات عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٣- عرض تقرير السيد مراقب الحسابات على تقرير حوكمة الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٤- اعتماد القوائم المالية والحسابات الختامية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٥- اعتماد قائمة التوزيعات المقترحة بشأن الأرباح عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٦- إبراء ذمة السادة أعضاء ورئيس مجلس الإدارة وإخلاء مسؤوليتهم عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١.
- ٧- الترخيص لمجلس الإدارة في إبرام عقود المعاوضة بين الشركة وأعضاء مجلس الإدارة والشركات التي يساهمون فيها عن عام ٢٠٢٢.
- ٨- تحديد مكافآت وبدل حضور وانتقال السادة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١.
- ٩- الترخيص لمجلس الإدارة أو من يفوضه بالتبرع فيما يجاوز ألف جنيه خلال عام ٢٠٢٢.
- ١٠- النظر في تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى ما يلي: -

أولاً - لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة العادية بالأصالة أو الإنابة ويشترط لصحة الإنابة أن تكون بتوكيل كتابي لأحد مساهمي الشركة ومن غير أعضاء مجلس الإدارة وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحملها الوكيل بهذه الصفة عن ١٠ % على الأكثر من أسهم رأس مال الشركة وفيما لا يجاوز ٢٠ % من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

ثانياً - يشترط لحضور الاجتماع تقديم شهادة تفيد تجميد الأسهم من أحد أمناء الحفظ أو شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل ولحين انقضاء الجمعية.

ثالثاً - يمكن للسادة المساهمين الاطلاع على المستندات المنصوص عليها في المادة ٦٦ من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والمواد ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١ من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه وذلك بمقر الشركة خلال ساعات العمل الرسمية.

رابعاً - أية استفسارات عن موضوعات جدول الأعمال تقدم كتابة إلى إدارة الشركة باليد ((علاقات المستثمرين)) أو بالبريد المسجل على عنوان الشركة قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل، هذا ولا يجوز المداولة في غير الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال وفقاً لنص المادة ٢٠٧ من اللائحة التنفيذية من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١.

خامساً - حضور الاجتماع قاصر على المساهم دون اصطحاب مرافقين ويلزم الحضور قبل الاجتماع بوقت كاف حتى يمكن تسجيل الحضور في الكشوف.

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

  
شريف ممدوح عبد الباقي

